

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة العيون - بوجدور
الساقية الحمراء
إقليم العيون
بلدية العيون

قرار رقم 64... بتاريخ 2005/3/30.....

**بشأن توحيد بذلة سائقي سيارات
الاجرة الصنف الثاني**

إن رئيس المجلس البلدي للعيون

* بناء على الظهير الشريف رقم 1.02.297 الصادر في 25 رجب 1423 (2002/10/03)

بتنفيذ القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي .

* بناء على القرار البلدي رقم 04 بتاريخ 1979/05/02 المتعلق بتنظيم شرطة

سيارات الاجرة الحضرية من الصنف الثاني كما تم تعديله و تميمه .

* بناء على المحضر لجنة السير لبلدية العيون المنعقدة بتاريخ 2004/12/03 .

* بناء على مداوات المجلس البلدي المنعقد في دورته الاستثنائية

بتاريخ 2004/12/27 .

بـ يـة

الفصل الأول :

يلتزم سائقي سيارات الاجرة الصنف الثاني بارتداء بذلة موحدة متكونة من

سروال و قميص بلون "ازرق سماوي" و تعتمد البذلة اللون المشار له اعلاه خلال

فصلي الشتاء و الصيف حيث يكون على السائق ان يوفر لنفسه بذلتين .

الفصل الثاني :

كل مخالف لمقتضيات هذا القرار تؤدي الى سحب المؤقت لرخصة الثقة و لا

يمكن ان يتجاوز السحب مدة ثلاثة أشهر و تستشار في السحب النهائي اللجنة التقنية

المختصة التي تبت في الموضوع مع وضع السيارة بالمحجز البلدي لمدة لا تقل عن يوم ولا تزيد على ثلاثة ايام حسب الحالة .

الفصل الثالث :

يلغى مقتضيات هذا القرار رقم 38 بتاريخ 26 يونيو 1994 .

الفصل الرابع :

يعهد بتنفيذ هذا القرار الى السلطة المحلية و الامن الوطني و الاعوان المؤهلين لهذه الغاية كل في حدود اختصاصه .

30 ديسمبر 2004


العيون في :

رئيس المجلس البلدي

24 فبراير 2005

أشر عليه بتاريخ :


م



My Hamdi Ould ERRACHID

مولاي حمدي ولد الرشيد

السوالملي



محمد غرابي